

823: هل يجب أخذ إذن المرجع المتصدي بالخروج مع اليماني حين خروجه؟

2016-10-09

حيدر السراي: مجموعة منتظرون 5 عبر برنامج التلكرام (009647729680233)

خضنا حوار مع أحد المشايخ الافاضل وكان رأينا انه نحن ملزمين بكلام نائب الامام في عصر الغيبة باعتباره هو الذي يستطيع ان يشخص اليماني ولا حجة بطاعة غيره في حين الاخ الشيخ كان رأيه انه إذا خرج اليماني فالمرجع لا يوجد داع لأخذ اذنه بالخروج مع اليماني, فما هو الصواب؟

الجواب:

كيف سيعرف ان اليماني هو هذا؟ وهل هو أكثر التزاما بالدين من المرجع الاعلى بحيث يرجح فعل غيره ممن لم يتيقن انه هو ولم يتيقن بان الشخصية المشار اليها هي نفس من تحدث عنه المعصوم عليه السلام على فعل المرجع المتيقن وجوب الرجوع اليه؟ اليس القاعدة العقلية: دع ما يريبك الى ما لا يريبك هي الاصل الذي يجب ان يتم الرجوع اليه؟